من التوابين اي كثير التوبة واجعلني من المطهرين عن قاذورات المعاصي واوساخها
واجعلني من عبادك الصالحين الذين انعمت عليهم بكرامتك واياك من الذين
لا خوف عليهم اذا خاف الناس ولا هم يحزنون اذا حزن الناس وابتدء بعد
فراغه من الوضوء سبحانك اللهم وبحمدك اي نسبحك حامدين لك
على التوفيق في تسبيحك اشهد ان لا اله الا انت وحدك لا شريك لك استغفرك
اطلب منك المغفرة واتوب اليك وارجع الى الطاعة عن معصيتك واشهد ان
محمدا عبدك ورسولك ناظرا الى السما ومن الاداب ان يفرغ بعد الفراغ من الوضوء
سورة انا انزلناه مرة او مرتين اذ ثلثنا ما روى ان من قرأها في اثر الوضوء
غفر الله له ذنوب خمسين سنة ومن الاداب ان يشرب فضل وضوئه بفتح الواو
اي بعضه قائما وقاعدا مستقبل القبلة لذا في الخلاصة لما روى عن علي انه النبي
عليه السلام كان يفعله ويقول هو شفاء بسم الله اللهم اشفني بشفائك ودوائك
بدوائك واعصمني اي امنعني من الوجع بفتح الواو والجاء مصدره وهو بكسر الجيم
اذا ضعف والامراض عطف خاص على العام والاوجاع كذلك لانه كل مرض
صعب وكل وجع مرض ولا عكس بينهما ويكره الشرب قائما الا هذا اي شرب
فضل الوضوء وشرب ماء زمزم لانه النبي عليه السلام شرب ماء زمزم قائما
واما كان اهبته قائما فيما عداهما بين فلتوله عليه السلام لا يشربن احدكم قائما
فمن نسي فليستفق والجمع العلما على ان هذه الكراهة كراهة تنزيه لا تحريم لانها
لامر طبي لا امر ديني وفي الفتاوى العتابية ولا بأس بالشرب قائما ولا يشرب
ما شبا ورخص للمسافر اذا ترى وقد صح عنه عليه السلام الشرب قائما فجاز التتميم

ما تقدم وكذا الاكل عن ام شابة قالت دخل علي رسول الله فشرب من قربة معلقة
قائما فمت الى فيها فقطعته رواه الترمذي وقال الحديث حسن صحيح
فالقربة ليكون عندها للتبرك وعن علي انه اتى باب الرحبة فشرب قائما وقال رأيت
رسول الله فعل كما رأيتموني فعلت رواه البخاري وعن ابن عمر قال كنا نأكل على عهد
رسول الله ونحن نمشي ونشرب ونحن قيام رواه الترمذي وقال الحديث حسن صحيح
ومن الاداب ان يصلي اذا توضأ بسبب بضم السين اي نافلة اي يصلي عقيبه
نافلة ولو ركعتين لقوله عليه السلام ما من مسلم يتوضأ فيحسن وضوءه ثم يقوم
فيصلي ركعتين مقبلا عليهما بقلبه ووجهه الا وجبت له الجنة الا ان يكون الوضوء
في وقت مكروه فانه لا يصلي لانه ترك المكروه اولها من فضل المندوب ومن الاداب
ان يتوضأ على الوضوء اي قوله عليه السلام الوضوء على الوضوء نور على النور ولقوله
عليه السلام من جدد الوضوء جدد الله نوره يوم القيمة ولمواظبة النبي عليه السلام
على الوضوء لكل صلاة ومعلوم من حاله انه لم يكن يحدث في كل وقت ومن الاداب
ايضا استصحاب النية الى آخر الوضوء وتعاهد مآق العين وهي الحاء صحيح بالهمز
الماء وتجاوز حده الوجه واليدين والرجلين ليستيقن غسلها وتطويل الغرة
وحفظ شيا به من التناثر واما بياض الناس ماجرهم او يكره وقوله او يجمع
الى بيان ان لا بد من تقدير ليصح قوله ان لا يستقبل القبلة وماء طفى عليه
وقوله وقت الاستنجاء وقع سهوا والصواب في قت قضا الحاجة لانه قد تقدم ان
ترك استقبال القبلة وقت الاستنجاء آدب واما الاستنجاء فصلى نوعين العين
وشرعي اما الاستنجاء فالغوى وهو طلب النجاسة وفي قوله بعض النا سد

Copyright © King Saud University